جامعة نايف العربية للعلوم الامنية
كلية الدراسات العليا
قسم العلوم الاجتماعية

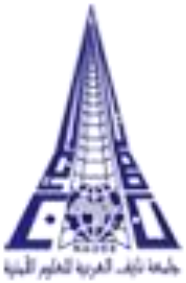

# دور الجمعيات الأهلية النسائية في الوقاية من الجريمة

**"دراسة ميدانية على الجمعيات الخيرية النسائية بمدينة الرياض"**

**إعداد**

**غادة عبد الرحمن الفهادي**

**إشراف**

**د /عبد الله بن محمد شلبي**

**رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير**

**في العلوم الاجتماعية – تأهيل ورعاية اجتماعية**

**الرياض**

**١٤٣٤هـ-٢٠١٣م**

بسم الله الرحمن الرحيم

كليـــــــة: الدراسات العليا

قســـــــم: العلوم الاجتماعية والنفسية

التخصص: تأهيل ورعاية اجتماعية

## مستخلص الدراسة باللغة العربية

**عنوان الدراسة: دور الجمعيات الأهلية النسائية في الوقاية من الجريمة**
**أعداد الطالبـة: غادة عبد الرحمن الفهادي**
**المشرف العلمي: د. عبد الله محمد حسنين شلبي**
**مشكلة الدراسة: تم صياغة المشكلة في التساول الرئيسي: ما دور الجمعيات الأهلية النسوية في مجال الوقاية من الجريمة في المجتمع السعودي.**
**مجتمع الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة من الجمعيات الخيرية النسائية الثلاث التي تم أختيارها داخل مدينة الرياض، أما العينة فتكونت من ١٤٠ موظفة من الموظفات في الجمعيات الخيرية النسائية.**

**أهم النتائج:**

١. **كشفت الدراسة أن الإجراءات التدابير الوقائية للجمعيات الأهلية للوقاية من الجريمة تتركز بالدرجة الأولى على تقديم المساعدة للاسر المحتاجة والتعرف على ظروفهم الاقتصادية ومساعدتهم.**
٢. **بينت الدراسة أن تدعيم البيئة الأسرية والتشديد على العلاقات الاسرية الناجحة أحد أهم الإجراءات الوقاية التي تتبعها الجمعيات الأهلية النسائية للوقاية من الجريمة.**
٣. **أوضحت الدراسة أن تعليم ابناء الأسر غير القادرة كوسيلة لتحسين أوضاعهم، وتوعية أولياء الأمور باهمية التعليم يعدان من التدابير المهمة التي تتبعها الجمعيات الأهلية النسائية للوقاية من الجريمة.**
٤. **اظهرت الدراسة أن من الإجراءت الأخرى التي تتبعها الجمعيات الأهلية النسائية للوقاية من الجريمة التعرف على الأفراد والجماعات المعرضين للجريمة**
٥. **كشفت الدراسة أن هناك قصور في درو الجمعيات الأهلية النسائية في تحقيق التوافق الاجتماعي للخارجين من السجون.٣**
٦. **اثبتت الدارسة أن هناك فاعلية في برامج ونشاطات الجمعيات الأهلية النسائية في مجال الوقاية من الجريمة.**

**التوصيات:**

١. **زيادة المساعدات المقدمة للاسرة المحتاجة، لكي تجنب ابنائها الوقوع في الجريمة**
٢. **توفير التعليم المجاني وزيادة الابتعاث ، فالمجتمع المتعلم تقل فيه نسب الجريمة.**
٣. **تحقيق التوافق الإجتماعي الخارج من السجون والتعامل مع المفرج عنهم لمواجهة الوصم الاجتماعي بعد الإفراج عنهم.**
٤. **زيادة التمويل المادي للجمعيات الخيرية النسائية.**
٥. **تفعيل برامج ونشاطات الجمعيات الأهلية النسائية في مجال الوقاية من الجريمة.**
٦. **العمل على إعادة تأهيل المتسربين من الدراسة ومساعدتهم وتوعيتهم من الجريمة.**

# الإهداء

إلى من سكن قلبي ... إلى وطني الغالي ،،،

إلى التي وقفت إلى جواري تمدني بعونها ودعواتها وتشجعني على المضي قدماً في سبيل البحث والعلم.. إلى التي شهد الله لها بحسن رعايتها لي وبوجوب برها والإحسان اليها وتقدير جهودها ..إلى أمي ...

إلى الذي وقف إلى جانبي وكان دوماً سنداً لي.. إلى الذي صبر وضحى من أجلي .. إلى والدي ...

إلى جميع اخواتي واخواني ...

أهدي لكم هذا العمل المتواضع ...

**الباحثة،،،**

# شكر وتقدير

قال تعالى: (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ )

الشكر لله أولاً وأخيراً الذي أعانني على إنجاز هذا البحث

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير لسيدي صاحب السمو الملكي الأمير / محمد بن نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية والرئيس الأعلى لمجلس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.واشكر كذلك سعادة رئيس الجامعة الدكتور/ جمعان بن رشيد بن رقوش على ما قدمه من دعم وتشجيع على التحصيل العلمي للطالبات.

وأوجه التحية والشكر لعميد كلية الدراسات العليا الاستاذ الدكتور/ عامر بن خضر الكبيسي. والأستاذ الدكتور/ عبدالحفيظ مقدم رئيس قسم العلوم الاجتماعية النفسية بالكلية.

كما اتقدم بخالص الاحترام والتقدير إلى استاذي الدكتور/ عبد الله بن محمد حسنين شلبي، المشرف العلمي على هذه الرسالة، لمساعدته لي ولمجهوداته القيمة في إنجاز هذا العمل، واسأل الله أن يجعل هذا العمل في ميزان حسناته..

والشكر موصول إلى جميع من سهل مهمة دراستي ودعمني في انجاز هذه الدراسة

والله ولي التوفيق

الباحثه

# قائمة المحتويات


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| | |
|---|---|
| مستخلص الدراسة باللغة العربية. | أ |
| مستخلص الدراسة باللغة الإنجليزية. | ب |
| الإهداء. | ج |
| شكر وتقدير. | د |
| قائمة المحتويات. | و |
| قائمة الجداول | ط |
| **الفصل الأول: مشكلة الدراسة وأبعادها** | ١ |
| • مقدمة الدراسة | ٢ |
| • مشكلة الدراسة | ٥ |
| • تساؤلات الدراسة | ٦ |
| • أهداف الدراسة | ٧ |
| • أهمية الدراسة | ٧ |
| • حدود الدراسة | ٩ |
| • مفاهيم ومصطلحات الدراسة | ٩ |
| **الفصل الثاني: الخلفية النظرية للدراسة** | ١٦ |
| أولا: الإطار النظري | ١٧ |
| ١- الوقاية من الجريمة | ١٨ |
| ٢- الجمعيات الخيرية النسائية في المملكة العربية السعودية | ٢٨ |
| ثانياً: الدراسات السابقة | ٥٢ |
| ١- عرض الدراسات السابقة | ٥٢ |
| ٢- التعقيب على الدراسات السابقة | ٥٨ |
| **الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة** | ٦١ |
| • تمهيد | ٦٢ |
| • منهج الدراسة | ٦٢ |
| • مجتمع الدراسة | ٦٣ |
| • عينة الدراسة | ٦٣ |
| • آداة الدراسة | ٦٣ |
| • مراحل تصميم اداة الدراسة | ٦٤ |
| - الصدق الظاهري لآداة الدراسة | ٦٥ |
| - صدق البناء لآداة الدراسة | ٦٥ |
| - ثبات آداة الدراسة | ٧٠ |

| | |
|---|---|
| - اجراءات تطبيق آداة الدراسة | ٧١ |
| • أساليب المعالجة الاحصائية | ٧١ |
| **الفصل الرابع: تحليل البيانات ومناقشتها** | ٧٣ |
| أولا: النتائج الخاصة بوصف أفراد عينة الدراسة | ٧٥ |
| • أولاً: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب عمر العاملة | ٧٥ |
| • ثانياً: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي | ٧٦ |
| • ثالثا: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب مدة الانتساب للجمعية | ٧٦ |
| • رابعاً: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الحالة الاجتماعية | ٧٧ |
| ثانياً: النتائج المتعلقة باسئلة الدراسة ومحاورها | ٧٨ |
| • أولا: النتائج الخاصة بسؤال الدراسة الأول: ما هي الاجراءات والتدابير الوقائية التي تقوم بها الجمعيات الأهلية النسوية للوقاية من الجريمة؟ | ٧٨ |
| • ثانياً: النتائج الخاصة بسؤال الدراسة الثاني: ما هي مجالات التعاون بين الجمعيات الخيرية والمؤسسات الحكومية في مجال الوقاية من الجريمة؟ | ٩٠ |
| • ثالثا: النتائج الخاصة بسؤال الدراسة الثالث: ما هي الامكانات المتاحة لدى الجمعيات والتي تساعدها على القيام بدورها في الوقاية من الجريمة؟ | ٩٥ |
| • رابعاً: النتائج الخاصة بسؤال الدراسة الرابع: ما المعوقات التي تحول دون قيام الجمعيات الخيرية بدورها في الوقاية من الجريمة؟ | ١٠١ |
| • خامساً: النتائج الخاصة بسؤال الدراسة الخامس: هل هناك فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى ($\alpha = 0.05$) بين اتجاهات أفراد الدراسة نحو محاور الدراسة تعزى إلى اختلاف متغيراتهم الشخصية | ١٠٦ |
| **الفصل الخامس: خلاصة نتائج الدراسة وتوصياتها ومقترحاتها** | ١١٤ |
| • ملخص الدراسة | ١١٥ |
| • ملخص نتائج الدراسة | ١١٨ |
| • التوصيات | ١٢٣ |
| • المقترحات | ١٢٤ |
| **قائمة المصادر والمراجع.** | ١٢٥ |
| **قائمة الملاحق.** | ١٣٠ |


## قائمة الجداول


| الرقم | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|

| | | |
|---|---|---|
| ١ | جدول رقم (١) قيم معاملات ارتباط الفقرة مع الأداء الكلي لفقرات المحور الأول | ٦٨ |
| ٢ | جدول رقم (٢) قيم معاملات ارتباط الفقرة مع الأداء الكلي لفقرات المحور الثاني | ٦٩ |
| ٣ | جدول رقم (٣) قيم معاملات ارتباط الفقرة مع الأداء الكلي لفقرات المحور الثالث | ٧٠ |
| ٤ | جدول رقم (٤) قيم معاملات ارتباط الفقرة مع الأداء الكلي لفقرات المحور الرابع | ٧٠ |
| ٥ | جدول رقم (٥) قيم معاملات ارتباط الفقرة مع الأداء الكلي لفقرات المحور الخامس | ٧١ |
| ٦ | جدول رقم (٦) معاملات الثبات لمحاور أداة الدراسة | ٧٢ |
| ٧ | جدول رقم (٧) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير عمر العاملة | ٧٧ |
| ٨ | جدول رقم (٨) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي | ٧٨ |
| ٩ | جدول رقم (٩) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير مدو الانتساب للجمعية | ٧٩ |
| ١٠ | جدول رقم (١٠) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الحالة الاجتماعية | ٧٩ |
| ١١ | جدول رقم (١١) المحورالأول: الإجراءات والتدابير الوقائية التي تقوم بها الجمعيات الخيرية الأهلية النسائية للوقاية من الجريمة | ٨١ |
| ١٢ | جدول رقم (١٢) المحور الثاني: مدى فاعلية برامج ونشاطات الجمعية في مجال الوقاية من الجريمة | ٨٧ |
| ١٣ | جدول رقم (١٣) المحور الثالث: مجالات التعاون بين الجمعيات الخيرية والمؤسسات الحكومية في مجال الوقاية من الجريمة | ٩٣ |
| ١٤ | جدول رقم (١٤) المحور الرابع: الإمكانات المتاحة لدى الجمعيات والتي تساعدها على القيام بدورها في الوقاية من الجريمة | ٩٨ |
| ١٥ | جدول رقم (١٥) المحور الخامس: المعوقات التي تحول دون قيام الجمعيات الخيرية بدورها في الوقاية من الجريمة | ١٠٤ |
| ١٦ | جدول رقم (١٦) نتائج تحليل التباين الأحداي One Way ANOVA للفروق في اجابات أفراد مجتمع الدراسة نحو محاور الدراسة طبقا الى اختلاف العمر | ١٠٩ |
| ١٧ | جدول رقم (١٧) التحليل البعدي باستخدام (Tukey HSD) الإمكانات المتاحة لدى الجمعيات والتي تساعدها على القيام بدورها في الوقاية من الجريمة | ١١١ |
| ١٨ | جدول رقم (١٨) نتائج تحليل التباين الأحداي One Way ANOVA للفروق في اجابات أفراد مجتمع الدراسة نحو محاور الدراسة طبقا الى اختلاف الحالة الاجتماعية | ١١٢ |

| | | |
|---|---|---|
| ١٩ | جدول رقم (١٩) التحليل البعدي باستخدام (Tukey HSD) الإجراءات والتدابير الوقائية التي تقوم بها الجمعيات الخيرية الأهلية النسائية للوقاية من الجريمة | ١١٤ |
| ٢٠ | جدول رقم (٢٠) التحليل البعدي باستخدام (Tukey HSD) الإمكانات المتاحة لدى الجمعيات والتي تساعدها على القيام بدورها في الوقاية من الجريمة | ١١٥ |

# الفصل الأول

# مشكلة الدراسة وأبعادها

**أولاً: مقدمة الدراسة**

**ثانياً: مشكلة الدراسة**

**ثالثاً: تساؤلات الدراسة**

**رابعاً: أهداف الدراسة**

**خامساً: أهمية الدراسة**

**سادساً: حدود الدراسة**

**سابعاً: مفاهيم ومصطلحات الدراسة**

## الفصل الاول

## مشكلة الدراسة وأبعادها

### مقدمة الدراسة:

ما تزال الجريمة ظاهرة اجتماعية تشغل الناس والمجتمعات والدول، وواحدة من ابرز مشكلات العالم المزمنة، تعددت اشكالها وتنامت لتشكل خطرا يطرح ضرورة تكاتف الجهود الحكومية والأهلية للحد من انتشارها ومواجهتها والوقاية منها. ولا تزال الجرائم بكل انواعها وخاصة جرائم العنف والمخدرات والجريمة المنظمة في تضخم مستمر عالميا واقليميا ومحليا على نحو ما تشير اليه الاحصاءات الرسمية الصادرة عن هذه الأصعدة الثلاث، والتي تؤكد معاناة العالم كله من ارتفاع اعداد ضحايا الجرائم بشكل متزايد، وتضخم الخسائر الناتجة من ارتفاع مستوى الجريمة، كذلك اعداد المتورطين في الجرائم واكتظاظ السجون، ويلاحظ بان القوانين والمكافحة الأمنية بالرغم من شدتها وردعها الا انها غير كافية لمواجهة هذه الظاهرة حيث لم تشهد بعض المجتمعات الانسانية الا انخفاضا محدودا في نسب الجرائم، بل على العكس، فمعدلات الجريمة حسبما تشير تقارير الامم المتحدة وأجهزة الأمن في بلدان العالم كافة في تزايد مستمر. ففي دراسة موسعة أجراها مكتب الأمم المتحدة عن معدلات الجريمة في ١٥ دولة في آسيا وأوروبا والأمريكتين، وجد أن ٧٠ في المائة منها ظهر فيها ارتفاع في معدلات الجريمة. (السقا، ٢٠١٢م، ص٢)

"وتظهر تقارير الامم المتحدة ارتفاع معدلات الجريمة على المستوى الدولي، حيث يظهر استقصاء الأمم المتحدة السادس عن اتجاهات الجريمة، وعمليات نظم العدالة الجنائية واستراتيجيات منع الجريمة والتي غطت الفترة (١٩٩٥ – ٢٠٠٠م) ارتفاع معدلات الجريمة بأنواعها كافة على المستوى الدولي، خصوصاً جرائم الاعتداء على الإنسان والعنف والمخدرات، وإن هذه الزيادة في استمرار، حيث بلغت نسبة الزيادة (١١%) عما كانت عليه من (١٩٨٠ - ١٩٨٥). وفي تصريح لرئيس الندوة الدولية لمكافحة الجريمة والإرهاب الجنرال (أناتولي كوليكوف) «أن هناك حوالي (٤٠٠) ألف جريمة تُرتكب يومياً في العالم، وأن الجريمة قد نمت خلال الأعوام الثلاثين الأخيرة حوالي (٨) ثماني مرات في الولايات

المتحدة الأمريكية، و(٧) سبع مرات في بريطانيا والسويد، و (٤) أربع مرات في جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق، و (مرتين) في اليابان." (المشهداني، ٢٠١١، ص ٣٠).

وفي العالم العربي، تنامت معدلات الجريمة في المجتمعات العربية مع تزايد نطاق البطالة والفقر، فالتقارير الرسمية والصحف اليومية والمواقع الاجتماعية تزدحم بجرائم ذات ابعاد اجتماعية واخلاقية ومالية، وفي السنوات الاخيرة أخذت الجريمة ابعادا خطيرة ومستويات مرتفعة، وتطورت الجريمة مع تطور الحياة وانفتاح العالم العربي على العالم شرقه وغربه، فتخلق الجريمة معها واقعا متخما بالحوادث المتنوعة والتي كانت من قبل غريبة على هذه المجتمعات. وفي (المؤتمر العربي الخامس عشر للمسؤولين عن مكافحة الارهاب) المنعقد في تونس بتاريخ ٢٠١٢/٠٩/٢٦ تم التأكيد على أن " التحولات السياسية التي تشهدها المنطقة العربية منذ العام الماضي، أفرزت أزمات امنية حادة كان لها تأثير مباشر في تفاقم معدلات الجريمة وأنماطها" وأضاف " ان الانفلاتات الامنية التي عرفتها المنطقة العربية كانت تربة خصبة ترعرعت فيها كل انواع الجريمة، فازدهر الاتجار بالبشر، وتضاعف نشاط منظمات الهجرة غير الشرعية وعصابات تهريب المخدرات". (القحطاني، ٢٠١٢م، ص٦)

ويعاني المجتمع السعودي كحال باقي المجتمعات، من ارتفاع ملحوظ في معدلات الجريمة بانواعها "فقد كشف التقرير السنوي لهيئة التحقيق والادعاء العام الصادر عام ١٤٣١/١٤٣٠ أن عدد قضايا الاعتداء على النفس التي يتم التحقيق فيها بفروع الهيئة بلغت ٢١ الف و ١٠٠ قضية، في حين بلغت قضايا الاعتداء على العرض والاخلاق ٣١ الفا و٦٢٠ قضية، كما كشفت احصائية لمعدلات الجريمة الجنائية في السعودية عن ارقام مروعة، حيث بلغت نحو ٩٠ الف جريمة جنائية، بمعدل جريمة واحدة لكل ٢٥٢ فرد في السعودية، حسب احصاءات الامن العام لعام ٢٠٠٥، وتصدرت السرقة الجرائم الجنائية في السعودية بواقع ٤٣٤٨٩ حالة، تليها جرائم الاعتداء على النفس بالقتل او الانتحار بواقع ١٤٠٤٠ جريمة، ومن ثم الجرائم الاخلاقية بواقع ١٠٧٣٨ جريمة حسب الاحصاء نفسه، وفي تقرير

لجنة التحقيق والادعاء العام لعام ٢٠٠٨، تضمنت الجرائم المسجلة في المملكة ارتفاعا بمعدل ١٤% مقارنة بالعام الذي يسبقه، وبلغت حالات تعاطي المخدرات ٢١٣٩٥ حالة ، كما كان هناك ١٥٥٤٠ جرائم عنف واعتداء و ٢٧٨٨٨ جريمة اغتصاب و ٣٠١٤ جريمة اقتصادية منها ٣٨٠ جريمة في العاصمة الرياض، وسجلت مدينة الرياض ٢٤٣٨ جريمة اعتداء، أي بواقع زيادة بنسبة ١٦,٤% من العام الذي يسبقه، كما ارتفعت محاولات الانتحار في المملكة مسجلة ١٤٣ حادثة، بزيادة ٨,٣ %، ٢٠ منها في العاصمة الرياض". (هيئة التحقيق والادعاء العام، ١٤٣١، ص٢).

وقد استرعى الارتفاع المتزايد للجريمة بأنواعها اهتمام الجمعيات الأهلية، حيث تقوم هذه الجمعيات بدور محوريً في الوقاية من الجريمة، والإبتعاد عن السلوك الإجرامي والإنحرافي، وضمان بقاء عامة أفراد المجتمع على حالة السواء المجتمعي المتمثلة في الالتزام بقواعد السلوك الاجتماعي المقررة والمقبولة اجتماعياً، وذلك من خلال معرفة العوامل والظروف الدافعة للجريمة ومدى انتشارها والعمل على تحديدها وكف تأثيرها على الأسوياء من الناس على اختلاف خصائصهم الديمغرافية والاجتماعية، بين الأعمار والمراحل المختلفة من خلال حزمة من البرامج والنشاطات التي تنطوي على اجراءات وتدابير وقائية تتضمن مساعدة الفقراء والمحتاجين، وتدريب وتعليم الفئات المحتاجة، وايجاد فرص عمل وتشغيل لتوفير دخل ثابت للكثير من العاطلين عن العمل، وجميعها جهود تصب في اتجاه الوقوع في الجريمة.

ومن هذه الجمعيات النسائية جمعية النهضة الخيرية النسائية، وجمعية الوفاء الخيرية النسائية، وجمعية مودة الخيرية النسائية بمدينة الرياض، هذه الجمعيات تهدف الى رعاية الطفولة والأمومة في جميع مراحلها والمساعدة في رفع مستوى الأسرة السعودية من الناحية الثقافية والدينية والصحية والاقتصادية، وتقديم المساعدات وإنشاء المؤسسات الاجتماعية، كذلك توعية المرأة نحو دورها في المجتمع، بالاضافة الى إلحاق أبناء الأسر المحتاجة بمراكز التدريب المهني.

والسؤال ما الدور الذي تقوم به الجمعيات الاهلية النسوية في مجال الوقاية من الجريمة؟ وكيف يمكن تفعيل هذا الدور؟ وما هي المعوقات التي تحول دون قيام هذه الجمعيات بدورها المطلوب؟ وما هي النشاطات الوقائية التي يمكن ان تقوم بها الجمعيات الخيرية النسائية للحد من الجريمة والوقاية منها؟

**مشكلة الدراسة:**

إن معدلات الجريمة آخذة في التصاعد، والمؤشرات تقول أنه وبالرغم من تصاعد عمليات المكافحة، الا أن الجريمة في تصاعد مستمر، مما يجعل المكافحة والمواجهة الأمنية وحدها غير كافية للتصدي، بل هناك ضرورة لتفعيل اجراءات الوقاية من الجريمة التي تضمن بقاء الغالبية من اعضاء المجتمع على حالة السواء الاجتماعي، والحيلولة دون دخولهم عوالم الجريمة، وفي هذا الصدد تكون مشاركة مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني ضرورة وحتمية للحد من انتشار الجريمة والوقاية منها، فالعقوبات المشروعة بالرغم من شدتها الا انها لا توفر العلاج المتكامل للظاهرة الاجرامية المهددة لأمن المجتمع السعودي واستقراره.

والوقاية من الجريمة كانت دوما احدى اهتمامات حكوماتنا، الا انه تحت وطأة الجريمة والفشل في وضع حد لتعاظمها، يتعين أن تتخذ الوقاية سبلا جديدة من اجل التصدي لهذه الظاهرة والحد من آفاتها عبر المشاركة المجتمعية، ونهوض المجتمع بكامله بمسؤولياته في مجالات الوقاية، وعبر سياسات وقائية قائمة على التخطيط والتنظيم المبنيين على معطيات علمية وعملية.

وتعتبر الجمعيات الخيرية احد اهم العناصر في مواجهة الجريمة، فهي تكمل عمل اجهزة الامن والاجهزة الجنائية، وبامكانها الوصول الى نقاط داخل المجتمع قد لا تستطيع بعض الاجهزة الوصول اليها، والجمعيات النسائية تعتبر من اهم الجمعيات الخيرية التي من الممكن ان تحد من انتشار الجريمة، لذا فان تفعيل دور الجمعيات الاهلية النسوية جنبا الى جنب مع المؤسسات الحكومية يعتبر هدفا مهما للوقوف في مواجهة زحف الجريمة وتفاقمها، ومن هنا جاءت هذه الدراسة والتي تتحدد مشكلتها في السؤال الرئيس التالي:

**ما هو دور الجمعيات الأهلية النسوية في مجال الوقاية من الجريمة في المجتمع السعودي؟**

**أسئلة الدراسة:**

ينبثق من السؤال الرئيس السابق الاسئلة التالية:

١. ما هي النشاطات الوقائية التي تقوم بها الجمعيات الأهلية النسائية في مجالات الوقاية من الجريمة؟
٢. كيف يمكن من خلال هذه النشاطات الوقائية تفعيل التعاون بين المؤسسات الحكومية وتنظيمات المجتمع المدني في مجال الوقاية من الجريمة.
٣. ما الامكانات المتاحة لدى جمعية النهضة النسائية، وجمعية الوفاء النسائية، وجمعية مودة النسائية بمدينة الرياض، والتي يمكن ان تساعد في قيام هذه الجمعيات بدورها في مجال الوقاية من الجريمة وفي تعظيم وتفعيل هذا الدور؟
٤. ما هي المعوقات التي تحول بين جمعية النهضة النسائية وجمعية الوفاء النسائية وجمعية مودة النسائية، وقيامها بالدور المطلوب في مجال الوقاية من الجريمة؟
٥. هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha = 0.05$) بين اتجاهات أفراد الدراسة نحو محاور الدراسة تعزى إلى اختلاف متغيراتهم الشخصية؟

**أهداف الدراسة:**

١. تسليط الضوء على النشاطات الوقائية التي تقوم بها الجمعيات الأهلية النسائية في مجالات الوقاية من الجريمة، وتفعيلها لحماية الأفراد من خطر الدخول الى عالم الجريمة.
٢. التعرف على سبل ومجالات التعاون بين المؤسسات الحكومية وتنظيمات المجتمع المدني لأجل تفعيل دورها في الوقاية من الجريمة وتقليصها واخمادها في مهدها للحد من انتشار الجريمة في المجتمع السعودي.
٣. بيان الامكانات المتاحة لدى جمعية النهضة النسائية وجمعية الوفاء النسائية وجمعية مودة النسائية بمدينة الرياض والتي يمكن ان تساعد في قيام هذه الجمعيات بدورها في مجال الوقاية من الجريمة وفي تعظيم وتفعيل هذا الدور.

٤. ابراز المعوقات التي تحول بين جمعية النهضة النسائية وجمعية الوفاء النسائية وجمعية مودة النسائية، وقيام هذه الجمعيات بالدور المطلوب في مجال الوقاية من الجريمة، من اجل المساعدة على ازالة هذه المعوقات.

**أهمية الدراسة:**

وتتحدد اهمية الدراسة فيما يلي:

**أ- الأهمية العلمية:**

١- تسعى الدراسة الى تقديم اسهام علمي من خلال ما ستنتهي اليه من نتائج وتوصيات بشأن أساليب الوقاية والحد من انتشار الجريمة، ومحاربة العوامل والظروف المجتمعية التي تعمل على بروز الشخصية الاجرامية.

٢- تقديم عمل علمي يوضح مدى اهمية الوقاية جنبا الى جنب مع المكافحة، ويبين أثر الوقاية من الجريمة وفعالية البرامج والنشاطات التي تقوم بها الجمعيات الأهلية في مجال الوقاية من الجريمة، وتحديد مواضع القوة والامكانات المتاحة في هذا المجال، وبيان دور المجتمع المدني والمؤسسات الاهلية في المشروعات المجتمعية للوقاية من الجريمة.

٣- تأكيد وترسيخ دور المؤسسات الأهلية في الحد والوقاية من الجريمة، وتعزيز دور المرأة والمؤسسات النسوية، وتأكيد فعاليتها في الحد من انتشار الجريمة وفي الوقاية منها.

**ب- الأهمية التطبيقية:**

١- خدمة المؤسسات الأمنية في المملكة العربية السعودية بتقديم نتائج واقعية، وتوصيات وتدابير وقائية يمكن استخدامها للحد من الجرائم، ووضع خطط ومقترحات للحد من انتشار الجريمة، تتشارك فيها المنظمات الحكومية مع منظمات المجتمع المدني.

٢- توظيف نتائج الدراسة في اعداد برامج تدريبية يتم تطبيقها من خلال مؤسسات المجتمع المدني، تعمل على نشر الوعي وثقافة الوقاية، كما تساعد نتائج الدراسة

المؤسسات الاهلية النسوية على وضع برامجها الخاصة بمنع الجريمة والوقاية منها، ورصدها وتقييمها.

٣- تساعد نتائج الدراسة في اعداد كتيبات ارشادية تساعد على نشر المعارف المتعلقة بمنع الجريمة والوقاية منها.

٤- توجيه العناية للمناطق التي يكشف فيها البحث عن ارتفاع مستوى الجريمة فيها، بحيث يتم تطبيق برامج الوقاية عليها، والعمل على تحسين ظروفها ، وتوجيه المؤسسات الاهلية لتكثيف جهودها فيها.

٥- تعزيز دور المرأة وابراز مشاركتها، وتفعيل دور المؤسسات والجمعيات الاهلية في حل المشكلات المعاصرة والتي تعتبر الجريمة من اهمها.

**حدود الدراسة:**

**الحدود الموضوعية:** تتناول الباحثة من خلال هذه الدراسة دور جمعية النهضة النسائية وجمعية الوفاء النسائية وجمعية مودة النسائية، في مجال الوقاية من الجريمة وكيفية تفعيل هذا الدور.

**الحدود المكانية:** تأتي هذه الدراسة وتطبيقها في مدينة الرياض، عاصمة المملكة العربية السعودية.

**الحدود البشرية:**

١- العاملون في جمعية النهضة النسائية وجمعية الوفاء النسائية وجمعية مودة النسائية في الرياض.

٢- الفئات المستهدفة من نشاط هذه الجمعيات الثلاث من جمهور النساء في مدينة الرياض.

**الحدود الزمانية:** هذه الدراسة تم انجازها خلال الفصل الأول من العام الجامعي ١٤٣٣/١٤٣٤ هـ.

**مفاهيم ومصطلحات الدراسة:**

**١- الجريمة:**

تعددت التعريفات المقدمة للجريمة، ستقوم الباحثة بالتطرق لبعضها هنا، وهي التعريف اللغوي والقانوني والتعريف الاجتماعي.

- **لغة:** عرفها الجوهري (١٤٠٨هـ) **"**أصل كلمة جريمة من جرم بمعنى كسب وقطع، ويبدو ان هذه الكلمة خصصت من القديم للكسب المكروه وغير المستحسن، لذلك كانت كلمة جرم، ويراد منها القيام بعمل آثم".ص٨٨٥، كما عرفها ابن منظور (١٤٠٨هـ) "من الجرم وهو القطع، او الكسب المكروه وغير المستحسن، ويقال شجرة جرم: أي مقطوعة، والجرم: الذنب، وهو الجريمة"ص٢٥٧.
- **التعريف القانوني**: عرف الجريمة سلامة (١٩٧٩م)"تعرف الجريمة بكونه الواقعة التي ترتكب إضرارا بمصلحة حماها المشرع في قانون العقوبات ورتب عليها أثرا جنائيا متمثلاً في العقوبة" ص٨٤، وذكر يوسف (١٩٩١م) بان الجريمة " إتيان فعل محرم معاقب على فعله أو تركه. ص٨١، وعرفها حسني (١٩٧٧م) "فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر لها القانون عقوبة أو تدبيرا احترازيا."ص٤٥.
- **التعريف الشرعي:** عرف الماوردي (٤٢٩هـ) الجريمة بحسب الشريعة الاسلامية انها "محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير، ولها عند التهمة حال استبراء تقتضيه السياسة الدينية، ولها عند ثبوتها وصحتها حال استيفاء توجبه الأحكام الشرعية" ص٢٧٣.
- **التعريف الاجتماعي:** اختلفت مدارس علم الاجتماع وكذلك علماؤها في تعريف الجريمة، وقد أدى هذا الاختلاف الى ظهور عدد من التعريفات ذات الاتجاه الاجتماعي، ويعرف عالم الاجتماع الفرنسي دوركايم "Durkheim" الجريمة تعريفا اجتماعيا باعتبارها "الفعل الذي يقع بالمخالفة للضمير الجمعي، والذي يؤثر في التضامن الاجتماعي". أما روبرت ميرتون "Robert Merton" فيرى أن الجريمة هي "سلوك يخرج عن نطاق قواعد الضبط الاجتماعي"، وهو لا ينشأ عن بواعث ودوافع فردية، وانما هو حصيلة الربط بين المعايير التي أقرها وحددها المجتمع

والأساليب التي حددها المجتمع لتحقيق هذه المعايير. ويرى سذرلاند "Sutherland" أن الجريمة هي "السلوك الذي تجرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر على المجتمع الذي يتدخل لمنعه بعقاب مرتكيبه"(شتا، ١٩٩٧، ص٢٧). ومن هنا نجد أن تعريف سذرلاند يشتمل على جانبين:

**الجانب الأول:** يتمثل في ان الجريمة تعد انحرافاُ عن القيم والمعايير التي اتفقت عليها الجماعة متمثلة في المجتمع أو الدولة.

**الجانب الثاني:** يتمثل في محاولة بعض الأفراد انتهاك تلك القيم والمعايير، الأمر الذي يعكس رد فعل سلبي من جانب الجماعة على من ينتهك قيمها ومعاييرها. (شتا، ١٩٩٧م، ص٢٧)

ويذهب محمد الجوهري الى أن "السلوك الاجرامي يعد الى حد كبير نتاجا لمجموعة من القوى الاجتماعية والثقافية التي ينطوي عليها المجتمع، ويرى أنه يشكل عرضا مرضيا، ولكنه ليس بمرض في حد ذاته، وانما يعكس اضطرابا اجتماعياً، وضغطا اقتصاديا وصراعا حضاريا، فنوعية السلوك الإجرامي ودرجة خطورته الاجتماعية هما عاملان أساسيان في الحكم على الفعل المجرم." (الجوهري، ١٩٨٧، ص٣٦٧)

ومن الممكن تصنيف الجريمة من الناحية الاجتماعية الى (السمالوطي، ١٩٨٢، ص٦٢-٦٤):

١- جرائم ضد الممتلكات (السرقة، الحريق العمد، تسميم الماشية).

٢- جرائم ضد الأفراد (القتل، الضرب، هتك العرض).

٣- جرائم ضد النظام (جرائم الأمن العام، اشاعة الفوضى).

٤- جرائم ضد الاسرة (الخيانة الزوجية وتشريد الأطفال).

٥- جرائم ضد المصادر الحيوية للمجتمع (الصيد المحرم أو في غير موسمه وتبديد ثروات المجتمع).

٦- جرائم ضد الأخلاق (الأفعال الفاضحة والخادشة للحياء في الأماكن العامة).

وتتبنى هذه الدراسة تعريفا اجرائيا للجريمة بانها أي فعل ينجم عنه اضرار متنوعة للافراد او المجتمع، ويكون صادر بشكل متعمد عن فرد بالغ، ويعتبر الفعل انتهاكا للمعايير والقيم الضوابط الاجتماعية القائمة والحاكمة داخل المجتمع، وبذلك ينتهك السلوكيات السائدة والمقبولة اجتماعيا، ويتم معاقبة الفرد عليها بحسب التشريعات والقوانين الاسلامية المعمول بها في الدولة.

**٢- الجمعيات الخيرية النسوية:**

تعاني تعريفات الجمعيات الخيرية او مصطلح التنظيمات غير الحكومية non-governmental organization (NGO`s) من التعدد الواضح في التصنيفات والتشتت في المعايير، وكثرة الأسس التي تقوم عليها هذه التعريفات، فهناك من يطلق عليها القطاع الثالث أو المستقل، أو القطاع الخفي، أو القطاع غير الربحي، كل هذه المسميات تطلق للدلالة على نشاط هذه الجمعيات وممارساتها خارج نطاق القطاع الحكومي وقطاع الاعمال، والموجهة لصالح المجتمع والنفع العام.

المنظمة غير الحكومية وفقا لوثائق الأمم المتحدة الصادرة في عام ١٩٩٤م، "تمثل كيانا غير هادف للربح وأعضاؤه مواطنون أو جماعات من المواطنين ينتمون إلى دولة واحدة أو أكثر، وتتحدد أنشطتهم بفعل الإرادة الجماعية لأعضائها، استجابة لحاجات أعضاء واحدة أو أكثر من الجماعات التي تتعاون معها المنظمة غير الحكومية" (سمك، ٢٠٠٢م، ص٤٨)

"عرف البنك الدولى المنظمات غير الحكومية بأنها: منظمات خاصة تقوم بأنشطة لدفع المعاناة، والدفاع عن مصالح الفقراء وحماية البيئة وتحقيق تنمية المجتمع، وبالتالي فان المنظمات غير الحكومية هى منظمات خاصة تطوعية تم تأسيسها للمساهمة في تنمية المجتمع، وهذه المنظمات في الأغلب غير هادفة للربح وعملها خيرى بعيداً عن الاعتبارات السياسية، ولكونها ذات توجه تنموى فإن أعمالها تقوم على أهداف محددة تمثل احتياجات مؤسسيها". (شيخاني، ٢٠٠٦م، ص٤)

"لقد ارتبط مفهوم المنظمات غير الحكومية بالمعايير التي استخدمت ،كالحجم والعضوية والوظيفة والتي على أساسها تم تصنيفها إلى الأنماط التالية (السيد، ٢٠٠٣م، ص ٢٣٤):

- التوزيع الجغرافي: منظمات محلية، منظمات وطنية، منظمات أجنبية ودولية.

- المعيار الوظيفي ونوعية الأنشطة: زراعي، خدمي، صناعي أو حرفي.

- المعياري الجندري: رجال، نساء.

- معيار الحجم: كبيرة، صغيرة.

- المعيار الطبقي: مزارعين، عمال ،طبقة وسطى.

- المعيار الثقافي: ديني، عرفي."

يشترط لتأسيس الجمعية حسب قرار وزير العمل والشئون السعودي رقم ٧٦٠ بتاريخ ٣٠ محرم ١٤١١هـ ما يلي:

١- أن يتقدم بطلب ذلك عشرون شخصاً فأكثر.

٢- أن يكون طالبوا التأسيس سعودي الجنسية كاملي الأهلية لم يصدر بحق أي منهم حكم بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتبار .

٣- أن يعد طالبو التأسيس نظَاماً أساسياً للجمعية يتفق مع أحكام اللائحة والقواعد التنفيذية والتعليمات الصادرة بمقتضاها.

والجمعيات المستهدفة في هذا البحث هي الجمعيات الخيرية النسوية في الرياض والتي تعنى بالنهوض بالمرأة السعودية، وتقوم بتقديم العديد من الانشطة الاجتماعية والصحية والثقافية والدينية والفنية وتقيم الدورات التدريبية والتعليمية، وتهدف الى رعاية الطفولة والأمومة في جميع مراحلها والمساعدة في رفع مستوى الاسرة السعودية من الناحية الاجتماعية والثقافية والصحية.

### ٣- الوقاية من الجريمة

يعرف طالب (١٤٣٣هـ) الوقاية من الجريمة على انها "مختلف الجهود المجتمعية التي تهدف الى الحيلولة دون توفر عوامل وظروف الجريمة أصلاً، أي أن المجتمع لا ينتظر حدزث الافعال الاجرامية حتى يتحرك لمكافحتها أو محاربتها، بل يهدف الى الحيلولة دون ظهور الشروط والظروف التي تؤدي أو قد تؤدي الى وقوعها أصلا، بمعنى بذل الجهود لدرء أخطار الجريمة قبل حدوثها"ص٥.

وبحسب طالب (١٤٣٣هـ) فانه "ينطلق المفهوم الحديث للوقاية من الجريمة من اعتبار أن التدابير الوقائية الاجتماعية ذات فائدة وجدوى في الوقاية، ويتم فيها اشراك مختلف المؤسسات الاجتماعية الأهلية، وهذه التدابير موجهة الى كافة أفراد المجتمع الاسوياء ليبقوا على حالة السواء وليست موجهة للمذنبين وذلك على اعتبار أن الوقاية تدبير قبلي" ص٦.

ويقتضي هذا الفهم للوقاية من الجريمة ضرورة: (طالب، ١٤٣٣، ص٦).

١. التركيز على معرفة الظروف والشروط والعوامل والمتغيرات التي تؤدي او قد تؤدي للانحراف والجريمة.
٢. تحديد الفئات والجماعات والأفراد المعرضيين للخطر والوقوع في الجريمة وهم:
أ. المعرضون أكثر من غيرهم للوقوع ضحايا للجريمة
ب. الأفراد والجماعات المعرضيين للوقوع في براثن الجريمة (مصائد الانحراف والجريمة)
ت. التعرف على الظروف والشروط التي تؤدي الى ظهور الشخصية الاجرامية.
٣. الاهتمام بضحايا الجريمة من خلال تأهيل وعلاج واصلاح المجرمين كسياسة وقائية بعدية ذات بعد وقائي ، كذلك مواجهة الوصم والاستبعاد الاجتماعي للمجرمين.
٤. الاهتمام بضحايا الجريمة لجبر ما أصابهم من ضرر مادي، عضوي، نفسي واخلاقي.

٥. ويجب ان تتجاوز الجمعيات دور الوعظ والارشاد وحملات التوعية واسداء النصائح فهي مفيدة ولكنها ليست وقاية ، ليصل هذا الدور الى مرحلة التدخل الوقائي المتمثل في :

أ- التدابير الوقائية

ب-البرامج الوقائية

وبحسب طالب (١٤٣٣هـ) فالوقاية ليست ايضاً المكافحة الميدانية ولا التأهيل والاصلاح ولا منع الجريمة، فمنع الجريمة خرافة لا وجود لها، الوقاية تدابير قبلية موجهة أساسا لعامة الناس الاسوياء ليظلوا على حالة السواء. ص٦

من هنا نخلص الى ان تعريف الوقاية من الجريمة هو تحديد الطرق والسبل والوسائل ووضع التدابير والبرامج والاستراتيجيات الملائمة للمجتمع المعني و التي تحول دون الوقوع في الجريمة بمساعدة الافراد والجمعيات الاهلية الحكومية.

# الفصل الثاني

# الخلفية النظرية للدراسة

**أولا : الاطار النظري للدراسة**

**ثانياً : الدراسات السابقة**

## الفصل الثاني
## الخلفية النظرية للدراسة

### أولا: الاطار النظري

### تمهيد

إن الحديث عن مشاركة المرأة في العمل التطوعي والوقاية من الجريمة، أصبح اسلوب عمل علمي لتحقيق المشاركة النسائية في أي مجتمع من المجتمعات، حيث لا يمكن لمجتمع الطيران بجناح واحد هو الرجل، فالجناح الاخر وهو المرأة عبارة عن عضد قوي، ومرتكز أساسي لتحقيق الوقاية، وحماية المجتمع والحفاظ على توازنه دونما خلل او ضعف او ابطاء في عملية الوقاية من الجريمة.

والمراة في المجتمع السعودي خصوصا لا بد لها من المشاركة في النهوض بمجتمعها، فليس ثم فرق بينها وبين أي امرأة في المجتمعات الاخرى، فهي تعمل على التغيير الى الافضل ضمن اعراف المجتمع وتقاليده المقبولة، ووفق منهج الاسلام القويم الذي كرمها عن غيرها. وفي هذا السياق نجد ان مسؤولية المراة السعودية تتقاسمها عدة جهات في المملكة العربية السعودية، حكومية وأهلية، وبالرغم من ان المسؤولية الاساسية تقع على عاتق الجهات الحكومية، الا ان القطاع الاهلي تبقى له مساحة واسعة، ويبقى له دور كبير في تفعيل دور المراة ومشاركتها المجتمعية.

ومن اوجه التكامل في المجتمع ان تأتي البرامج التي تقوم بها الجمعيات الخيرية في الوقاية من الجريمة متكاملة مع البرامج الوقائية الحكومية، وان كان هناك تقصير في البرامج التي تقدمها الجمعيات الخيرية فمن الاولى تصحيح هذه البرامج وتنميتها وتطويرها بحيث تتلائم مع واقع المرأة السعودية، وتفعل مشاركتها المجتمعية ومن هنا تبرز أهمية هذه الدراسة، حيث تركز على دور الجمعيات الخيرية النسائية في المملكة العربية السعودية عامة، وفي مدينة الرياض بشكل خاص، كما تتحدث عن دور المراة السعودية والجمعيات الخيرية في الوقاية من الجريمة تحديداً، وذلك باستعراض نشأة الجمعيات الخيرية النسائية وتوزيعها

في مناطق المملكة والحديث عن برامجها بشكل عام، وبرامجها في الوقاية من الجريمة بشكل خاص.

## ١. الوقاية من الجريمة:

### أ. الوقاية من الجريمة بين المفهوم الشمولي والمفهوم المحدد

الوقاية من الجريمة من الموضوعات الحيوية المعروفة علي ساحة البحث العلمي وبالرغم من أهميته إلا أنه مازال أقل فهما، ويتناول بمعان مختلفة تخلط بينه وبين مفاهيم أخرى كالمكافحة والعلاج، وقد يؤخذ أحيانا بمعني شمولي أومحدد (جزئي).

ويقصد بالمفهوم الشمولي للوقاية من الجريمة: أنها كل أنواع المكافحة ضد الجنوح والجريمة وهي تعتمد علي التدابيرالرادعه والعقوبة. وتهدف هذه العقوبة ليس الى الردع فقط وانما الوقاية أيضا أي التدابير التي يطبقها المجتمع ككل. (عبد اللطيف، ٢٠٠٧، ٢)

كما ترى المفاهيم الشمولية للوقاية من الجريمة أن كل أنواع المكافحة ضد الجنوح وقاية ولهذا سميت شمولية فهي لاتفرق بين الوقاية، والمكافحة والعلاج، كذلك فان المفاهيم الشمولية من جملة ما تعتمد عليه التدابير الردعية، والعقوبة في مجال الوقاية من الجريمة، ويجب أن لا تهدف العقوبات الى الردع فقط، بل والى الوقاية من العودة الى الجريمة على المستوى الفردي، أما على المستوى الجماعي فان الوقاية من الجريمة يجب أن لا تعتمد أساسا على التهديد بالعقوبة، بل يجب أن تعتمد على مجمل التدابير والاجراءات الدفاعية، والتي تهدف الى القضاء أو تحييد أو حصر العوامل والظروف التي تؤدي الى الجريمة أو التي يمكن أن تؤدي اليها، وبذلك تكون لها وجهة شمولية. (أحسن طالب، ٢٠٠١، ١٠).

أما المفهوم الجزئي أو المحدد للجريمة: يعتبر الأكثر انتشاراً والأكثر شيوعاً في وقتنا الحاضر في كتابات وأدبيات علم الاجرام، بل انها الأكثر شيوعاً في المجال التطبيقي أو الاكثر استخداما ميدانياً.

والمفهوم الوقائي المحدد لا يرتكز بالأساس على العقوبة، ولا على عمل المكافحة المباشرة الميدانية الذي يقوم به رجال الشرطة والأمن، المقتصر على البحث والتحري والقبض على

الجناة أو المذنبين، ولا على تشديد العقوبة والردع بقدر ما يعتمد على التدابير والاجراءات والأنشطة والمجهودات الاجتماعية قبل حدوثها. (طالب، ٢٠٠١، ١٥)

كما يعتمد على البعد المجتمعي حيث يرى أن الوقاية من الجريمة يقصد بها: "الأساليب والتدابير التي تعتمدها الدولة، الجماعات المحلية، منظمات المجتمع بهدف السيطرة بشكل أفضل على الجريمة والعوامل المؤدية إليها"، فهو مفهوم لا يعتمد علي العقوبه بقدر ما يعتمد علي الجهود المجتمعية التي تعمل على تعديل سلوك المذنبين وهذه نظرة مستقبلية لمواجهة الجريمة. (عبد اللطيف، ٢٠٠٧، ٢)

## ب. الوقاية الاجتماعية والوقاية الموقفية

الحقيقة أن الأنماط النظرية المعاصرة في مجال الوقاية من الجريمة يمكن حصرها في نمطين أساسيين على النحو التالي:

أولاً : الوقاية الإجتماعية:

وهذا النوع من الوقاية يركز على العوامل الإجتماعية والثقافية والإقتصادية المفرزة للجريمة وكيفية معالجتها عن طريق التعلم والتثقيف وتوفير العمل والسكن وملء أوقات فراغ الشباب وغيرها من برامج إجتماعية موجهه، وتستهدف الأحداث والأطفال قبل غيرهم من الفئات الاجتماعية، فهي توجه بالأساس الى الأسوياء من أفراد المجتمع ليبقوا على حالة السواء. (أبو السعود، ٢٠١١، ص ٥).

ثانياً: الوقاية الموقفية:-

وهذا النوع من الوقاية تنصب الجهود فيه نحو فئات إجتماعية معرضة للوقوع في براثن الجريمة أو التي تكثر الجريمة في أوساطها (المناطق الساخنة) أو التركيز على الأنماط الإجرامية الشائعة في المجتمع. ويفضل أصحاب هذا الاتجاه التدابير والبرامج التي تتعلقاً أساساً بما يلي: (اليوسف، ١٤٢٥هـ، ص٤)

١. العمل على التقليل من الفرص المناسبة للجريمة.

٢. اعتماد ما يسمى بالمجال المحمي، أي اعتماد نماذج من الهندسة المعمارية تسهل حماية المواقه والبنايات والسكن الأكثر عرضة للجريمة.
٣. العمل على تصعيب الهدف.
٤. العمل على رفع درجة المخاطرة (بالنسبة للجاني أو المجرم) للفعل الاجرامي.

وبناء على هذه الأنماط فقد استخلص بعض الباحثين عدة اتجاهات حديثة للوقاية من الجريمة، وهذه الاتجاهات ليست منفصلة، بل هي مترابطة ومتسقة ويجب أن تنفذ في آن واحد.

**الاتجاه الأول**

يهدف إلى الوقاية من الجريمة من خلال تصميم البيئة وتغييرها تغييرًا من شأنه تقليل فرص ارتكابها لتثبيط عزم المجرمين المحتملين. ولتحقيق هدف الوقاية من الجريمة من خلال هذا الاتجاه ، يرى البعض أن ارتكاب الجريمة ليس مرتبطًا فقط بالسمات البيولوجية والنفسية للمجرم ، ولا العوامل الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع بل يرتكز أيضًا على العوامل الموقفية التي تؤثر على ارتكاب الجريمة . والوقاية من الجريمة ـ وفقًا لهذا الاتجاه ـ تتحقق من خلال إعادة النظر في أساليب تخطيط المدن والتصميمات المعمارية على نحو يصعب ارتكاب الجرائم أو يقلل فرص ارتكابها. (أبو السعود، ٢٠١١، ص٢).

**الاتجاه الثاني**

ويهدف هذا الاتجاه إلى اتخاذ تدابير وقائية فعالة لحماية ضحايا الجريمة المحتملين، حيث أظهرت الدراسات والبحوث أهمية دور المجني عليه في ارتكاب الجريمة، فالمجني عليه في كثير من الأحيان يخلق بسلوكه وأفعاله هذه المغريات والمنبهات التي ستحث المجرم الكامن على التحرك وستدفعه إلى الانقضاض على فريسته (أبو السعود، ٢٠١١م، ص٢).

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن من الواجب اتخاذ تدابير وقائية فعالة لحماية ضحايا الجريمة المحتملين بشتى الطرق مثل استخدام وسائل الإعلام والتوعية والتعليم بهدف تغيير سلوكهم أو حثهم على أخذ الاحتياطات الواجبة لحماية أنفسهم وأموالهم ضد الاعتداء.

**الاتجاه الثالث**

يهدف الاتجاه الثالث إلى العمل على إجراء تغييرات اجتماعية جذرية فقد ثبت من خلال التجارب التاريخية أن الجريمة الناتجة عن المشاكل الاجتماعية لا يمكن حلها بقانون العقوبات ، حيث أن هناك بالفعل جرائم ( كالثأر وإدمان المخدرات ) لم تفلح القوانين والعقوبات الشديدة القسوة في القضاء عليها أو الحد منها، ويتطلب علاج مثل هذه المشكلات حلولاً اجتماعية تعالج الجذور ، وتسعى إلى منع الأسباب والظروف التي تخلق الدوافع لارتكاب الجرائم .(أبو السعود، ٢٠١١، ص ٣).

والسبيل إلى هذه التغييرات إنما يكون عن طريق مشاركة الجماهير والمؤسسات في تنمية المجتمعات المحلية اقتصاديًا واجتماعيًا ، ومن الضروري أن تتكون قناعة كاملة لدى جميع أفراد المجتمع مؤداها أن كثيرًا من مشكلات مجتمعهم حلها في يدهم ، وبجهودهم الشخصية ، وأن مجرد إزاحتها عن كاهلهم ووضعها على كاهل الحكومات إنما هو هروب لن يحل هذه المشكلات .(أبو السعود، ٢٠١١، ص ٣).

**ج. النظريات المعاصرة في الوقاية من الجريمة.**

**اولا: نظرية المحيط الآمن**: (الرميح، ٢٠٠٤، ٣٦)

تهاجم هذه النظرية التصميم الهندسي للمشاريع والبنايات المعمارية؛ لأنها لا تأخذ في الاعتبار الجانب الوقائي عند التصميم، وذلك يرجع حسب رأيها أن المهندسين المعماريين لم يفهموا المدينة ككائن عضوي حي مما أدى إلى أن تكون المدن الحضرية وعاء للجريمة.

وطالبت جاكوبس أن تشمل الهندسة العمرانية المعتمدة في النسيج الحضاري على معايير وقائية واضحة. من خلال وضع وإعداد تدابيرهندسية لتوفير الأمن للمستخدمين والمساكن والعمارات والأبنية الحكومية والأهلية أي توفير ما يعرف الآن بالفضاء الآمن.

كما اعترض نيومان أيضاً على أنماط التخطيط العمراني الحديث وأنماط الهندسة المعمارية، حيث أنها تعيق الضبط الاجتماعي ومن ثم تفسح المجال أكثر لحدوث الأفعال الإجرامية، وحسب رأي نيومان أن البنيات السكنية المكونة من عدة طوابق والتي يقطنها العديد من العوائل في العمارة الواحدة تشكل في الحقيقة إضعافاً للضبط الاجتماعي وتصبح

في النهاية مراكز احتمالية للجريمة والجنوح، وقد وصفها بالهندسة الغبية لاشتمالها على مجموعة نقائض واختلالات في مجال الضبط الاجتماعي والوقاية من الجريمة نذكر منها :

١. تشمل على عدة مداخل وممرات متداخلة ( تسهل عملية الإفلات والهروب )
٢. أنها تنمي الفردية ( السكان مجهولين الهوية للعمارات ) وذلك لقلة التفاعل فيما بينهم .
٣. أن العمارة الواحدة تشمل عدد هائل من السكان بدون وجود إمكانية لبناء روابط حقيقية .
٤. وهذا يفضي إلى أضعاف التفاعل الاجتماعي ومن ثم إضعاف الضبط الاجتماعي، كل هذه العوامل من شأنها أن تضعف الضبط الاجتماعي ، وقد تدفع إلى الجريمة والجنوح.

**ثانياً: نظرية النشاط الرتيب:** (الوريكات، ٢٠٠٤م، ص٢٨٨)

بدأت هذه النظرية بنقد أفكار النظريات البنائية (الوظيفية) في تفسير الجريمة والجنوح في أمريكا وسبب هذا النقد تحسن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية بعد الحرب العالمية الثانية، ومع هذا التحسن لم تتحسن معدلات الجريمة بل هي في ازدياد وهذا مؤشر يدل على فشل النظريات البنائية الوظيفة التي ترجع الجريمة إلى الفقر والعوز المالي فالأحوال الاقتصادية والاجتماعية تحسنت فلما لم تنخفض معدلات الجريمة.

يتكون مدخل نظرية النشاط الرتيب من ثلاثة أجزاء وهي:

١. المجرم ذو الرغبة الاجرامية
٢. الهدف المناسب
٣. غياب الرقابة الاجرامية.

وقد عزت النظرية سبب ارتفاع معدلات الجريمة الى التغير الاجتماعي الذي حدث بعد الحرب العالمية الثانية التي أخرجت أنماط جديدة من النشاط الروتيني اليومي لحياة الأفراد في المجتمع الأمريكي، ومن هذا المنطلق طرحت النظرية نموذج تفسيري للجريمة على المستوى الجزئي وركزت على جرائم السرقة والسلب والنهب. ثم امتدت إلى طرح نموذج

تفسيري على المستوى الكلي أي تفسير الجريمة وسبل الوقاية منها ككل في المجتمع الأمريكي. وبعكس النظريات الأخرى في علم الأجرام لم تحاول نظرية النشاط الرتيب تفسير أسباب الميل الإجرامي لدى أفراد المجتمع . لأنه موجود فعلاً عند البعض من عامة الناس. (الوريكات، ٢٠٠٤م، ص٢٨٨)

ويرى فيلسون أن الوقاية الفعلية من الجريمة هي تلك التي يقوم بها الفرد نفسه وليس المجتمع أو الدولة، أما المجتمع فما عليه الا أن يعمل للوصول الى نمط من الحياة الروتينية اليومية يأخذ بنظره اعتبار السيطرة على عوامل وشروط الجريمة والانحراف. (أحسن طالب، ٢٠٠١م، ص٥٥)

**ثالثاً: نظرية الاختيار العقلاني:** ترجع هذه النظرية الى الباحث البريطاني رون كلارك، وتؤكد هذه النظرية على أن اختيار المجرم للموقف المناسب والضحية المناسبة لا يتم حسب التفكير العقلاني، بل حسب الفرصة المتاحة والمنفعة المتوقعة. ويمكن توظيف هذه النظرية في الوقاية الأساسية من خلال وعي أفراد المجتمع بأهمية تقليل المردود والمنفعة الاحتمالية التي يمكن أن يحصل عليها المجرم، والعمل على عدم توفير الفرصة لحدوث الفعل الإجرامي، بمعنى أن تكون المنفعة والفرصة في أضيق الحدود لتلافي أكبر قدر ممكن من الخسارة. (الوريكات، ٢٠٠٤م، ص٢٣٠)

**رابعاً: نظرية أسلوب الحياة:** تقوم هذه النظرية على افتراض أن اختيار الفرد لأسلوب حياته ينطوي على درجة كبيرة من المخاطرة كاختياره للتواجد في محيط يتميز بمعدلات عالية للجريمة والانحراف مما يجعله أكثر احتمالا للوقوع ضحية للجريمة، وتنطلق هذه النظرية من أن أسلوب الحياة أو الأنماط الحياتية قد تقود أناساً معينين أكثر من غيرهم لكي يكونوا ضحايا أو مجنيا عليهم، وأسلوب الحياة لا يشمل الأعمال فقط ولكن أوقات الترويح أيضا. (الوريكات، ٢٠٠٤م، ص٢٣١)

ويمكن توظيف هذه النظرية في الوقاية الأساسية من خلال التوعية بأن نباهة أفراد المجتمع، وتجنبهم الوقوع في ظروف وأماكن تغري بهم، يحول دون لفت الأنظار لدى الأسوياء إلى أنهم يمكن أن يكسبوا من وراء هؤلاء الأفراد إذا ما أقدموا على اقتراف فعل إجرامي بحقهم.

كما أنه هذه النباهة والتجنب يمكن أن تسهم في عدم تشكل الإرادة الإجرامية، وإذا ما فشلت جهود الوقاية هذه فإن النباهة قد تعمل على تقليل الفرصة والمقدرة. وإذا ما أُمعن الفكر في توظيف تلك النظريات الحديثة للوقاية من الجريمة، فسنجد أنها تتميز بالتفاعل والتأثير المتبادل والتداخل، فكل نظرية يمكن أن تقلل من تشكل الإرادة الإجرامية، وأن تقلل من الفرصة والمقدرة الإجرامية أيضا. (الحربي،٢٠١١، ٢٨٢)

**د. التدابير والبرامج في مجال الجريمة**

"وهي التدابير الوقائية المجتمعية التي تؤدي الى التقليل المستمر من معدلات الجريمة"، ومن الضروري معرفة مدى ملائمة هذه البرامج للمجتمع، وأهداف هذه البرامج الوقائية هي:- (طالب، ١٤٣٣، ص٦).

١. تطويق النشاط الاجرامي من خلال العمل على عدم ظهور طلب جديد للجريمة
٢. معالجة الظروف والشروط والعوامل المؤدية للجريمة
٣. معالجة الظروف والشروط والعوامل المؤدية لبروز الشخصية الاجرامية."

نخلص من هذا الوصف النظري السالف الى انه يجب تحديد مدى فهم العاملين بالجمعيات للوقاية من الجريمة ودورها، وبالتالي:

١- تحديد اولويات الوقاية.
٢- تحديد الوسائل والاساليب المناسبة للوقاية
٣- معرفة البرامج والتدابير الوقائية المناسبة.

ومعنى هذا أن البرامج والتدابير الوقائية التي تقدمها الجمعيات انما تسعى لتحقيق الأهداف التالية: (سفر، ١٤٢٥هـ، ص٤)

- ان يبقى عامة الناس الاسوياء على حالة السواء الاجتماعي.
- الاهتمام بالافراد المعرضين اكثر من غيرهم لدخول عالم الجريمة.
- الاهتمام بضحايا الجريمة لجبر ما اصابهم من اضرار مادية وعضوية ونفسية واخلاقية.

- الاهتمام بضحايا الجريمة من المذنبين أنفسهم والاسهام في عمليات التأهيل والعلاج والاصلاح كسياسة وقائية بعدية لمواجهة عمليات الوصم والاستبعاد الاجتماعي لهؤلاء المجرمين ولضمان عدم عودتهم الى الجريمة.

وبالتالي فان النشاطات الوقائية تتجسد في برامج تحتوي على تدابير واجراءات وقائية تكون موجهة الى:

١. الظروف والشروط المجتمعية المهيئة والباعثة على الجريمة لأجل تحييدها وكف تأثيرها ومن هذه الظروف:

- العوامل الاقتصادية: تعتبر العوامل الاقتصادية من أهم العوامل المسؤولة عن السلوك الإجرامي في المجتمع ذلك ان ظاهرة الجريمة لا يمكن فصلها بأي حال من الأحوال عن الظروف الاقتصادية التي يمر بها المجتمع فالجرائم ما هي إلا ردود فعل للأوضاع الاقتصادية الصعبة التي يعيشها الأفراد والجماعات، وكما ان معدلات الجريمة تزداد في فترات الهبوط والكساد الاقتصادي وفي فترات التحولات الاقتصادية السريعة التي يشهدها المجتمع. (الحسن،١٩٣،٢٠٠١)
- التحضر والتصنيع: حيث تكثر الجرائم في البيئات الحضرية والصناعية وتقل أو تنعدم في البيئات الريفية والقروية، نظرا لتعقد الحياة في المجتمع الحضري والصناعي وبساطتها في المجتمع الريفي والقروي، لهذا يعتقد الإجرام بان الوسط الاجتماعي المعقد والمركب كالوسط الصناعي مثلا الذي يعتبر سببا من أسباب الجريمة والجنوح، فالمجتمع الحضري الصناعي قد يخلق الشخصية الإجرامية ويوفر الظروف الموضوعية والذاتية التي تنمو وتترعرع فيها الشخصية الإجرامية ويعطي التفسيرات العلمية والمبررات العقلانية لظهور الجريمة وانتشارها وبلورتها في المجتمع الصناعي. (الحسن،٢٣٧،٢٠٠١).
- وكذلك من أسباب وقوع الجريمة تعدد الثقافات وذلك بتعدد الجنسيات الوافدة حيث إن كثيرا من العمالة الوافدة تصدر الجريمة وهذا ما نراه في هذا الوقت بحيث تكثر جرائم العمالة وبعضها جرائم غير متعارف عليها في المجتمع فيكتسب الشاب هذه

الجريمة ويتعلمها بكافة تفاصيلها الدقيقة.(العرم، هيئة التحقيق والادعاء العام،٢٠٠٨).

- كذلك تفكك العلاقات الأسرية، وتدني التحصيل التعليمي، والمنطقة السكنية وطبيعة السكن (ملك، ايجار)، وقت الفراغ، ضعف وسائل الضبط، فهذه كلها عوامل مهيئة وباعثة للجريمة.

٢. المناطق السكنية والمجتمعات المحلية التي تشكل مناطق وبيئات محفزة وحاضنة للجريمة لأجل تغييرها: إعطاء أهمية متزايدة إلى المناطق شبه الحضرية الموجودة على أطراف المدن أو في المناطق الفقيرة المكتظة بالسكان لكي لا تكون مركز مناسبا لمرتكبي الجرائم وذلك عن طريق توفير الخدمات وتوفير أماكن ترفيه من اجل قضاء وقت الفراغ وخاصة من قبل الشباب.(عبد الله،٢٠١١م، ص١٥٦).

٣. الأشخاص (أعضاء المجتمع) المعرضون أكثر من غيرهم لدخول عالم الجريمة لضمان عدم عودتهم لدخول عالم الجريمة ولضمان بقائهم على حالة السواء:

- المذنبون المفرج عنهم لضمان عدم عودتهم للجريمة.
- أسر المسجونين وأشكال الرعاية والدفاع الاجتماعي الموجهة لهم.
- العاطلين عن العمل: دراسة أوضاع الشباب العاطلين عن العمل وتوفير فرص عمل تؤمن لهم مستقبلهم ومستقبل عوائلهم.
- الفقراء وأصحاب الحاجة ممن يعجزون في ضوء قدراتهم الذاتية عن اعالة أنفسهم والوفاء بمستلزماتهم. (عبد الله،٢٠١١م، ص١٥٦)

**ه. المجتمع المدني ومسؤولية الوقاية من الجريمة**

أصبح للمجتمع المدني دوراً هاماً في التنمية خلال العقدين الماضيين، ويرجع ازدياد قوة المجتمع المدني إلى انتشار النظام الديمقراطي والعولمة، ذلك إلى جانب عدم قدرة الدولة وحدها على سد احتياجات المجتمع مما أسفر عن ظهور أهمية المجتمع المدني أو القطاع الثالث في المشاركة الفعلية في العملية التنموية، أن الأجهزة الأمنية الرسمية لن تكون قادرة بمفردها على تحقيق الأمن، ذلك أن الأجهزة الأمنية مهما أوتيت من عدد بشري، ومن تقنية فنية عالية في مجال الوقاية من الجريمة، أو ضمن مراحل مكافحتها، فإنها لا يمكن أن

تؤدي مهامها وواجباتها بمفردها، مما يطلب اللجوء إلى تطوير وخلق استراتيجيات وقائية فاعلة رغبة في تحقيق الأهداف السامية والغايات النبيلة للوقاية من الجريمة. وهو الأمر الذي يتطلب ضرورة مشاركة الفرد ومؤسسات المجتمع الأهلية، لمكافحة الجريمة والوقاية منها. (سليمان، ٢٠١٠م، ص٤)

وإذا كان تكامل الجهود الحكومية والأهلية يعد أمراً ضرورياً في معظم مناشط الحياة الاجتماعية في المجتمع، فانه يصبح أكثر ضرورة عندما يتعلق الأمر بتحقيق الأمن والوقاية من الجريمة. فالجهود الحكومية مهما بلغت في مستواها من الناحيتين البشرية والتقنية، تظل عاجزة عن تحقيق مستوى مقبول من الأمن والوقاية من الجريمة، ما لم تعززها جهود فردية وأهلية تدعم فاعليتها وكفاءتها. ومن المعلوم أن الجرائم تختلف اليوم من حيث حجمها ونوعها ودوافعها ومرتكبيها ووقت ووسائل وتكرار وأماكن ارتكابها ، الأمر الذي يجعلها أكثر تعقيداً من ذي قبل عند محاولة الوقاية منها وتتبعها والتحكم والسيطرة عليها. من هنا يتبين مدى الأهمية القصوى للمنهج التكاملي بين الأجهزة الأمنية ومؤسسات المجتمع المدني.

إن أهمية الدور الذي تلعبه مؤسسات المجتمع المدني تكمن في قدرتها على غرس قيم الثقافة المدنية المعاصرة واحترام حقوق الإنسان بالإضافة إلى ما تشكله من ضوابط على العامة لاحترام الدستور والقانون، ومن ثمة فهي تعد في كافة صورها وأشكالها جزءًا لا يتجزأ من النظام العام. كما أن المجتمع المدني ليس مصطلحًا جديدًا فقط وإنما هو تعبير عن متغيرات العصر التي تصبح فيه المؤسسات غير الحكومية أكثر قدرة على مواجهة مشكلات المجتمع بصورة غير تقليدية وأكثر تحررًا، ومن هنا فان الاهتمام بدور المجتمع المدني في مواجهة الجريمة.(سليمان، ٢٠١٠، ص٤).

## ٢. الجمعيات الخيرية النسائية في المملكة العربية السعودية

### أ. النشأة والتطور.

بدأت الجمعيات الخيرية في الظهور في سنة ١٣٥٤ ه حيث أنشئت جمعية الإسعاف الخيري في منطقة مكة المكرمة فكانت تقدم خدماتها الإسعافية للحجاج والمعتمرين والزوار